

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٠٦ لسنة ٢٠٠٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بالكنيسة الإنجيلية الكائنة بناحية منسافيس - مركز أبو قرقاص - محافظة المنيا والمقامة من قبل طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ رمضان سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٢ سبتمبر سنة ٢٠٠٩ م)

حسنى مبارك